

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٨ (بالتفويض)

باعتبار الشعبة النوعية للزهور والهدايا والديكور

بمحافظة كفر الشيخ واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن اللائحة التنفيذية

لقانون الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسي للشعب النوعية

بالغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد اللائحة المالية للغرفة التجارية

لمحافظة كفر الشيخ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠٨/٨/٢٧ :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لبحوث وتنمية التجارة الداخلية المؤرخة ٢٠٠٨/٩/٢٨ :

قرار

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ الشعبة النوعية للزهور والهدايا والديكور بمدينة كفر الشيخ تحت إشراف الغرفة وفي حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسي للشعبية المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠٠٨/٩/٢٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي